



قرار رقم 02 / 2023 بتاريخ 21 مارس 2023
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
بإدارة مجلس جهة درعة-تافيلالت

إن رئيس مجلس جهة درعة-تافيلالت،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- بناء على مقرر مجلس جهة درعة تافيلالت عدد 20، المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2022 المنعقدة بتاريخ 07 مارس 2022، والمتعلق بالمصادقة على تعديل نظام إدارة الجهة، والمؤشر عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 06 مايو 2022؛
- بناء على قرار رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت عدد 12 بتاريخ 07 شتنبر 2022 والمتعلق بتنظيم إدارة مجلس جهة درعة تافيلالت وتحديد اختصاصاتها.
- بناء على قرار رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت رقم 15 بتاريخ 27 شتنبر 2022 بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة تافيلالت.

- بناء على قرار رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت رقم 01 بتاريخ 22 فبراير 2023 بشأن الإعلان عن النتائج النهائية للمقابلة الانتقائية الخاصة بشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة تافيلالت.
-وحيث أنه لم يتم التوصل بأي ترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة المشار إليها في المادة الأولى أدناه.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جهة درعة-تافيلالت عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية:

- رئيس(ة) قسم التجهيزات والممتلكات الجهوية.
- رئيس(ة) مصلحة الصفقات.
- رئيس(ة) مصلحة الموارد المالية والتحصيل.
- رئيس(ة) مصلحة الأشغال والدراسات.
- رئيس(ة) مصلحة الإعلاميات والتحول الرقمي.
- رئيس(ة) مصلحة الشؤون الثقافية والرياضية.
- رئيس(ة) مصلحة شؤون المنتخبين ودورات المجلس.
- رئيس(ة) مصلحة التدقيق الداخلي وتقييم الأداء.

المادة الثانية: يعاد فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة-تافيلالت المشار إليها في المادة الأولى أعلاه، في وجه جميع الموظفين والمرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بها التابعين لميزانية جهة درعة تافيلالت، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

1- بالنسبة لرئيس قسم:

يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس قسم، في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات.

2- بالنسبة لرئيس مصلحة:

يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس مصلحة، في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 4 سنوات.



المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب المزمع شغلها والكفاءات المطلوبة لتقلدها في الملاحق المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح مشفوعا بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها الموظف مع إبداء رأيه حول كفاءة المرشح؛
- 2- استمارة الترشيح تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وتتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، تسحب من بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma؛
- 3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- 4- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- 5- الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل منصب رئيس قسم أو مصلحة.

(الشهادة أو الدبلوم الجامعي، قرار التوظيف، قرار الترسيم، قرار الترقية الأخير في الدرجة، قرار الترقية الأخير في الرتبة، قرارات ومذكرات التعيين في مناصب المسؤولية)

المادة الخامسة: ستنصب مقابلة الانتقاء على مناقشة مجموعة من المجالات، ولاسيما، إلمام المترشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية لتدبير مرفق الجهة بصفة عامة والوحدة الإدارية المعنية بصفة خاصة، وبرنامج عمله ومنهجيته لتدبير هذه الوحدة وتطويرها والرفع من أدائها، وكذا إلمامه بآليات وتقنيات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بإدارة مجلس جهة درعة-تافيلالت، الكائن مقرها بشارع مولاي علي الشريف، مقابل وصل استلام، في أربع (04) نظائر داخل أوقات العمل، وذلك ابتداء من تاريخ: 2023... 26... أبريل... 2023 إلى غاية 2023... 10... ماي... 2023 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة: تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس مجلس الجهة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وحصر لائحة المترشحين المقبولين، وكذا إجراء المقابلات الانتقائية، بعد أن تقوم الإدارة بدراسة مسبقة لملفات الترشيح للتأكد من توفر الشروط المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه، وسيتم الإعلان عن برنامج المقابلات الانتقائية وكذا لائحة المترشحين المقبولين لاجتيازها وتاريخ ومكان إجرائها لاحقا عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة الثامنة بعده، ويعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة رسمية واستدعاء لحضور المقابلة.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار بعد توقيعه عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma
- وعلى البوابة الوطنية للمديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectivites-territoriales.gov.ma
- والموقع الإلكتروني لجهة درعة-تافيلالت.
- سبورتي الإعلانات بالمقر الرئيسي لإدارة جهة درعة تافيلالت وملحقتها.

رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت

تأشيرة السيد والي جهة درعة تافيلالت

رئيس مجلس جهة درعة - تافيلالت

